تأثير الامتثال المصرفي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

بحث تطبيقي في عينة من المصارف العراقية

The impact of banking Compliance in combating money laundering and terrorist financing

An applied research in a sample of Iraqi banks

عبير رحمان سلطان **الباحث** **abeersultan943@gmail.com**

أ.م.د. حمزة فائق وهيب **المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية** **hamzah@pgiafs.uobaghdad.edu.iq**

المستخلص: -

أنّ الغرض من هذا البحث هو بيان تأثير الامتثال المصرفي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عبر المصارف إذ حظيت ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب باهتمام واسع في دول العالم والمنظمات الدولية لما احدثته هذه الظاهرة من تأثير ات سلبية على مستوى الاقتصاد العالمي نتيجة استغلال التطورات وحداثة العمليات المصرفية لتمرير عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب بقصد اضفاء صفة المشروعية على الأموال غير المشروعة وطمس مصادرها الاجرامية، مما ألزم القطاع المصرفي بزيادة الإجراءات الرقابية في سبيل الحد من هذه العمليات والتي تخفي في طياتها غسل اموال وذلك عبر تفعيل جهات وبرامج وآليات المكافحة، ومنها مراقبة الامتثال في المصارف والتي تعد من اهم الوظائف في العمل المصرفي لمتابعة ومراقبة مدى التزام المصارف بتشريعات المكافحة لغرض تحقيق أهدافها، لذا فأن مشكلة هذا البحث تنصب على التساؤل الآتي هل هناك دور لمراقب الامتثال في الحد بدرجة كبيرة من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المصارف؟ ولتوضيح العلاقة بين متغيرات البحث الرئيسة والفرعية تمت صياغة فرضية رئيسة و فرضيتين فرعية، وقد اعتمدت الاستبانة كأداة في جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالبحث، التي ووزعت على موظفي قسم مراقب الامتثال وموظفي قسم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المصارف عينة البحث والتي كان عددها (٥) مصارف اثنان حكومية وثلاثة مصارف اهلية، مستخدماً المنهج الوصفي والتحليلي فضلا عن استخدام تحليل الانحدار المتعدد لاختبار فرضيات البحث، وعرض عدد من حالات غسل الأموال وتمويل الإرهاب المشبه أو الواقعة فعلاً في المصارف العراقية، وقد افرزت التحليلات الاحصائية عدداً من النتائج لعل ابرزها وجود تأثير ذات دلالة معنوية بين مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الحكومية والاهلية، مما يستلزم وضع آلية مناسبة ومشتركة بين قسم مراقبة الامتثال وقسم مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب للتقصي عن مصدر الأموال المشبوهة وإعطاء الصلاحية لمراقب الامتثال للاشتراك مع بقية الجهات في المصرف لوضع سياسات وآليات في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب

Abstract: -

The purpose of this research is to demonstrate the impact of banking compliance in combating money laundering and terrorist financing through banks. The phenomenon of money laundering and terrorist financing has received wide attention in the countries of the world and international organizations because of the negative effects this phenomenon has on the global economy as a result of exploiting developments and modern banking operations to pass Money laundering and terrorist financing operations in order to legitimize illegal funds and obliterate their criminal sources, which obliged the banking sector to increase control measures in order to reduce these operations, which conceal money laundering through the activation of Bodies, programs and mechanisms of control, including monitoring compliance in banks, which is one of the most important functions in the banking business to follow up and monitor the extent of banks' compliance with the control legislation in order to achieve its objectives, so the problem of this research is focused on the following question is there a role of the Compliance Controller in significantly reducing laundering operations Money and terrorist financing in banks? To clarify the relationship between the main and sub-research variables, a main hypothesis and two sub-hypotheses were formulated. The questionnaire was adopted as a tool in collecting data and information related to the research, which was distributed to the staff of the Compliance Controller and the staff of the Anti-Money Laundering and Terrorism Financing Section in the banks. Two government banks and three private banks, using descriptive and analytical method, as well as the use of multiple regression analysis to test the hypotheses of research, and presented a number of cases of money laundering and terrorist financing similar to or actually occurred in Iraqi banks. The most important of these results is the existence of a significant impact between the Compliance and

Anti-Money Laundering and Combating Terrorist Financing in the public and private banks. Bodies in the bank to develop policies and mechanisms in the field of combating money laundering and terrorist financing.

المبحث الاول: منهجيــة البحــث

اولاً: مشكــلة البحــث

بالنظر لخطورة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب على المصارف بسبب أمكانية استغلالها بشكل كبير لتمرير العمليات وكذلك أتساع العمليات المصرفية وتنوعها وصدور الكثير من القوانين والتشريعات لغرض مكافحة هذه الظاهرة بالشكل السليم، وقد انيطت بمراقب الامتثال في المصارف متابعة ومراقبة مدى التزام هذه المصارف بتشريعات المكافحة لغرض تحقيق أهدافها، لذا فأن مشكلة هذا البحث تنصب على التساؤلات الاتية: -

١- هل هناك دور لمراقب الامتثال في الحد بدرجة كبيرة من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المصارف؟

٢- ما مدى تأثير تقارير مراقب الامتثال في تشخيص ومعالجة السلبيات التي ترافق تنفيذ المصارف لالتزاماتها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؟

٣- مدى وجود التنسيق بين مراقب الامتثال والجهات الداخلية في المصرف لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؟

ثانيــاً: اهمــية البحــث

لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب اهمية خاصة بسبب تطور وتعدد عملياته واساليبه التي يلجأ اليها غاسلوا الأموال لإيداع وتحويل اموالهم بهدف إضفاء صفة المشروعية عليها وذلك لاتساع وتنوع العمليات المصرفية مما يتيح فرصاً أكبر لغاسلي الاموال، فضلاً عن إظهار الدور الذي يؤديه مراقب الامتثال للحد من هذه الظاهرة وتحجيم اثارها السلبية على المجتمع والاقتصاد الوطني.

ثالثــاً: اهــداف البحــث

يهدف البحث الى تسليط الضوء على:

١- المفاهيم النظرية المتصلة بمتغيرات البحث وتتمثل بمراقب الامتثال ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٢- الجهود الدولية والاقليمية والمحلية لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٣- امتثال المصارف للقوانين وللتعليمات الصادرة عن البنك المركزي العراقي للحد من ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

٤- اظهار دور مراقب الامتثال في الحد من ظاهرة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بموجب القوانين والتعليمات في العراق.

رابعــاً: فرضــية البحــث

الفرضــية الرئيسية الأولــى: لا يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الحكومية والأهلية وتتفرع منها الفرضيات الفرعية الآتية: -

- **الفرضــية الفرعــية الاولــى:** لا يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين متطلبات وظيفة مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الحكومية والأهلية.
- **الفرضــية الفرعــية الثانيــة:** لا يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين وإجراءات مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الحكومية والأهلية.

سادســاً: حــــدود البحــث

أ- **الحــدود المكــانية:** تتمثل الحدود المكانية في عينة من المصارف العراقية الحكومية والاهلية في بغداد متمثلة بمصرف الرافدين ومصرف الرشيد ومصرف الخليج التجاري ومصرف آشور الدولي ومصرف الشرق الأوسط العراقي للاستثمار.

ب- **الحــدود الزمانيــة:** ان الحدود الزمانية لهذا البحث هي مدة إنجازه المحصورة بين (١٠/ ٢٠١٨ - ٢٠١٩/١٠)

خامساً: منهــج البحــث

لتحقيق اهداف البحث اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي بالاعتماد على الدراسات النظرية التي وفرت الإطار النظري للبحث، والمنهج التحليلي من خلال جمع البيانات وتحليلها وإثبات الفرضية.

سادساً: هيكلية البحث

المبحث الاول: منهجية البحث

المبحث الثاني: الجانب النظري الإطار العام للامتثال المصرفي ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب

المبحث الثالث: الجانب العملي يتضمن اختبار الفرضيات

ويتم ختم البحث بالاستنتاجات والتوصيات

سابعاً: اســاليب جمــع البيانات والمعلومــات

سيتم الاستناد في عملية جمع البيانات والمعلومات اللازمة لإنجاز البحث في جانبين رئيسين هما:

١- الجــانب النظــري

المراجع والدوريات العربية والاجنبية ذات العلاقة بموضوع البحث المتمثلة بالكتب العربية والاجنبية، والأطاريح والرسائل والبحوث، والمجلات العلمية، والقوانين والتعليمات واللوائح، وشبكة المعلومات الدولية (الانترنيت)

٢. الجــانب العملــي

أ- إجراء المقابلات الشخصية لبعض موظفي المصارف عينة البحث من ذوي الصلة بموضوع البحث كأداة مكملة للبحث للتعرف على آرائهم حول الجوانب التي تخص موضوع البحث.

ب- الاستبانة تم الاعتماد على استمارة الاستبيان، والتي تضمنت (٥٩) سؤالاً، فضلاً عن المعلومات العامة، وتم تطوير الاستبانة عن طريق عرضها على عدد من المحكمين من ذوي الخبرة والاختصاص وتخصصاتهم لمراجعتها وبيان ملاحظاتهم ومقترحاتهم، وبعد أن تم إكمال الاستبانة بشكلها النهائي تم توزيع (٥٣) استبانة على المصارف عينة البحث واستعيد (٥٣) استبانة منها (٣) غير مستوفية للشروط.

ثامناً: دراسات سابقة: -

١-دراسة (الرحماوي، 2018):

عنوان الدراسة	**دور التدقيق الداخلي في مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب بحث تطبيقي في عينة من المصارف العراقية. رسالة ماجستير المصارف /المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية – جامعة بغداد.**
اسم الباحث	الرحماوي ، حوراء وليد جبار.
مشكلة الدراسة	لقد حظيت جريمتا غسل الاموال وتمويل الارهاب باهتمام كبير من الدول والمنظمات الدولية وذلك لخطورتهما واثارهما المدمرة على المستويين الدولي والمحلي، اذ ان ظاهرتا غسل الاموال وتمويل الارهاب تستخدمان القطاع المصرفي لغرض نقل الاموال من جهة الى اخرى، اذ يعمد القائمون بغسل الاموال الى ارسال الاموال غير المشروعة عن طريق القنوات المصرفية بقصد اخفاء مصدرها الاجرامي وكذلك الامر بالنسبة لمن يمولون الارهاب وسعى الباحث الى بيان دور التدقيق الداخلي باعتباره احد ادوات الرقابة الداخلية في منع استخدام الانظمة المصرفية والمؤسسات المالية في عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب
أهداف الدراسة	١- ابراز دور التدقيق الداخلي في الحد من ظاهرة غسل الاموال وتمويل في ضوء القوانين والتعليمات. ٢- الجهود الدولية والاقليمية والمحلية لمكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب. ٣- اختبار مدى الالتزام بالمعايير الدولية للتدقيق الداخلي.
اهم الاستنتاجات	ان اهمية التدقيق الداخلي تكمن في قدرة هذه الوظيفة على تحسين فرص انجاز اهداف المنشأة وتخفيض المخاطر الى أدنى المستويات من خلال تحسين فاعلية العمل ومنح الثقة للمعلومات حيث يستفيد من خدمات التدقيق الداخلي العديد من الاطراف منها المدققين الخارجيين والمساهمين والزبائن والمصارف وبذلك يعد التدقيق الداخلي بمثابة صمام امان للعديد من الاشخاص والجهات.
اهم التوصيات	يتوجب على المصارف ان تؤدي دورا مهما في مكافحة جرائم تمويل الارهاب، وذلك عن طريق الإجراءات التي تتخذها للوقاية من تلك الجرائم، او عن طريق قيامها بتقديم المعلومات والبيانات عن ممولي الارهاب

٢- دراسة (Sapountzi,2016)

عنوان الدراسة	**دور وظيفة الامتثال كعنصر رئيسي في كفاءة حوكمة الشركات في القطاع لمصرفي/ اطروحة دكتوراه.** **The role of the Compliance Function as a key element of Corporate Governance efficiency in the banking sector Thesis.**
اسم الباحث	Ioanna, Sapountzi
مشكلة البحث	ترتبط حوكمة الشركات بشكل بالأداء الصحيح وربحية البنوك، ويتم تنظيمها في الوقت الحاضر من خلال إطار قانوني متواصل يتسارع باستمرار ويحدد العلاقات بين إدارة البنك ومجلس إدارته والمساهمين فيه وأصحاب المصالح. ونتيجة لذلك، تطورت وظيفة الامتثال في عنصر رئيسي من حوكمة الشركات، تم تفويضها بمهمة صعبة تتمثل في ضمان الامتثال للتشريعات الحالية.
أهداف البحث	إثبات حقيقة أن وظيفة الامتثال هي عنصر رئيسي في حوكمة الشركات الفعالة، وترتبط ارتباطًا وثيقًا بالاستدامة والربحية.
أهم الاستنتاجات	١- تنشئ وظيفة الامتثال كعنصر أساسي في كفاءة حوكمة الشركات في القطاع المصرفي، ولها دور استراتيجي ورائد في سلامة البنوك، ٢- الالتزام بجميع القوانين واللوائح المعمول بها دائمًا مسؤولية أساسية لموظفي الامتثال ٣- تشارك وظيفة الامتثال في عملية صنع القرار من أجل التصرف بشكل استباقي وتخفيف. من المخاطر التي يمكن أن تحد من نمو الشركة وربحيتها وقدرتها التنافسية.

اهم التوصيات	ضرورة تعزيز وتفعيل وظيفة الامتثال لتأكد من الالتزام بالقوانين واللوائح المعمول بها باعتبارها عنصر رئيسي في كفاءة حوكمة الشركات في القطاع المصرفي.

المبحث الثاني: الإطار العام للامتثال المصرفي ومكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب

أولاً: مفهوم الامتثال المصرفي

جاءت كلمة الامتثال من العبارة اللاتينية complere وتعني الوفاء أو تلبية معايير محددة، وقد شاع مصطلح الامتثال في العديد من المجالات الاجتماعية والتجارية المختلفة ومنها المصرفية، والامتثال المصرفي هو احترام وتطبيق القوانين والتعليمات والالتزام بالعمل المصرفي السليم واخلاقيات العمل (Torres Pereira ,2012:7) والأصل ان المصارف تمتثل طوعية لأحكام التشريعات المنظمة لها لأن في ذلك مصلحة لها ، تتجلى في تجنيبها المخاطر والخسائر والازمات المختلفة فضلا عن ابعادها عن المساءلة القانونية والاثار المترتبة عليها (الزبيدي،٢٠٠٦:١٧) اذ تسعى الى تعزيز الممارسات السليمة لرقابة فعالة عبر الامتثال للقوانين والتشريعات واللوائح كافه، وقد استحدثت وظيفة مراقب الامتثال في المصارف لممارسة الدور الرقابي المهم والمؤازر لبيان حالات عدم الامتثال ومعالجتها لضمان التطبيق السليم للقوانين (العامري،٢٠١٤: ٦٩)، و تبنى هذه الوظيفة على الاستقلالية والنزاهة والسرية في العمل لضمان ممارسة نشاطها بشكل موثوق وبذل العناية المهنية للحد من المخاطر التي يتعرض لها المصرف (Bank Szovetseg ,2017: 12)، كما يعد الامتثال مسؤولية شاملة ومتعددة الجوانب تقع على عاتق الاطراف جميعها في المصارف ابتداءً من مجلس الادارة والادارة العليا وانتهاءً بالموظفين حسب اختصاصاتهم ومهامهم والصلاحيات المناطة بهم (الحسين،٢٠١٧:٥)

ثانياً: اهمية الامتثال المصرفي

تكمن اهمية الامتثال للقوانين والقواعد والمعايير في تعزيز قوه المصرف وقدرته التنافسية والمحافظة على سمعته والوفاء بتوقعات زبائنه، ويلعب الامتثال دوراً حاسماً في تعزيز ثقة الجمهور وتحقيق كفاءة الأداء، ويعد عنصراً ايجابياً في توسيع نطاق العمل، كما يعد الامتثال وسيله فعالة لإدارة المخاطر (Sapountzi,2016: 45). يساعد الامتثال على جذب الاستثمار طويل الأجل وتشجيعه عبر الثقة بالأسواق المالية (يوسف،٢٠١٣: ٥) كما يعمل الامتثال على اكتشاف الاخطاء والجرائم المالية والتقليل من الضرر الناجم من هذه الاخطاء ومنع تكرارها، وتحسين العمليات التجارية وتطوير الانشطة التشغيلية.
(Benedek, 2012:136)

ثالثاً: مبادئ الامتثال المصرفي

اصدرت لجنة بازل سنه ٢٠٠٥ ورقة العمل الخاصة بالمبادئ الاساسية المتعلقة بوظيفة الامتثال في المصارف والتي تعد دليلاً ارشادياً للدول لتعزيز انظمتها الرقابية وتتمثل تلك المبادئ بما يأتي: –
(Basel Committee on Banking Supervision, 2005:10-16)

المبدأ الاول: يتولى مجلس الادارة مسؤولية الاشراف على ادارة مخاطر عدم الامتثال بالمصرف ويصادق على سياسة الامتثال والوثيقة الرسمية بإنشاء وظيفة الامتثال وان يراجع سياسة الامتثال وتطبيقها في المصرف سنوياً على الاقل لتحديد مدى فعالية ادارة المصرف لمخاطر عدم الامتثال.

المبدأ الثاني: تعد الادارة التنفيذية في المصرف مسؤولة عن اعداد سياسة الامتثال ومتابعتها وتقييمها ورفع التقارير الخاصة بها الى مجلس الادارة حول سلامة تنفيذها وتحديد ما اذ كانت السياسة المطبقة ملائمة أم لا.

المبدأ الثالث: تعد الادارة العليا في المصرف مسؤولة عن انشاء وظيفة الامتثال دائمة وفعالة داخل المصرف وتمثل جزءاً من سياسة الامتثال المصرفي لتقوم بتحديد وتقيم ومراقبة مخاطر عدم الامتثال التي يواجها المصرف وتقديم النصيحة والمشورة ورفع تقارير للإدارة العليا ومجلس الادارة عن هذه المخاطر.

المبدأ الرابع: ينبغي ان يكون لوظيفة الامتثال وضعاً رسمياً داخل المصرف ويتحقق بشكل أمثل عندما يصادق مجلس الادارة على الوثيقة الرسمية موضحاً فيها استقلالية الوظيفة واستمراريتها

المبدأ الخامس: يجب ان تكون وظيفة الامتثال مستقلة عن انشطة المصرف الاخرى.

المبدأ السادس. وينبغي أن يكون لدى وظيفة الامتثال في المصرف الموارد اللازمة اذ يجب ان يتمتع موظفو الامتثال المصرفي بالمؤهلات والخبرات اللازمة والصفات المهنية والشخصية لتمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم المحددة بفعالية.

المبدأ السابع: يتحمل مسؤول وظيفة الامتثال مسؤولية ادارة مهام وظيفة الامتثال ومساعدة الادارة في ادارة مخاطر عدم الامتثال التي يواجها المصرف عن طريق مراقبة مدى امتثال المصرف للسياسات والإجراءات واعداد التقارير للإدارة العليا وتقديمها متضمنة مخاطر عدم الامتثال.

المبدأ الثامن: ان يخضع نطاق وظيفة الامتثال وانشطتها الى المراجعة الدورية من قبل التدقيق الداخلي وادراج مخاطر عدم الامتثال في منهجية تقييم المخاطر في التدقيق الداخلي.

المبدأ التاسع: ان تلتزم المصارف وفروعها بالقوانين واللوائح المعمول بها وتنظيم هيكل لوظيفة الامتثال في المصرف، على ان يتماشى هيكل ووظيفة الامتثال ومسؤولياتها مع المتطلبات الرقابية والقانونية المحلية

المبدأ العاشر: يمكن لوظيفة الامتثال الاستعانة بخبرات من الخارج على ان تخضع لأشراف مدير الامتثال المصرفي

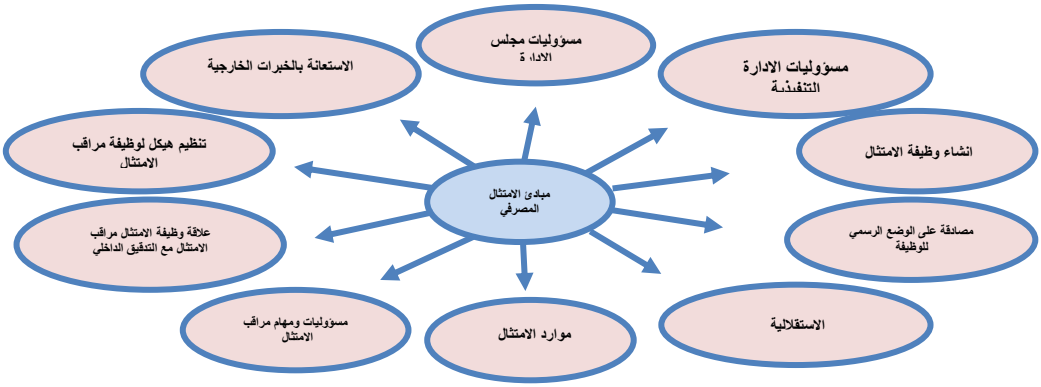

شكل (١) مبادئ الامتثال المصرفي وفق مقررات بازل ٢

الشكل من اعداد الباحثة بالاعتماد على (Basel Committee on Banking Supervision)

رابعاً: مخاطر عدم الامتثال

وهي المخاطر التي تؤثر سلبا على المصرف وتعرضه للعقوبات القانونية والتنظيمية والخسائر المالية وإساءة لسمعة المصرف نتيجة لعدم امتثاله للقوانين واللوائح والقواعد والمعايير والانظمة (Miller,2014:25). اذ تعمل وظيفة الامتثال على مساعدة الادارة العليا في ادارة مخاطر عدم الامتثال بشكل فعال من خلال تحديد وتقيم ومراقبة وقياس مخاطر عدم الامتثال باستخدام (مؤشرات الاداء) والسيطرة عليها وتخفيفها (misha,2016:172) وللحد من مخاطر عدم الامتثال في المصارف يتم تحديد جميع مخاطر عدم الامتثال من دراسة الاتي: –

– طبيعة المخاطر	– موقع الحدث	– مصدر الخطر	– الجهة التي تسببت بالخطر (شركات، أشخاص)
– سبب الخطر	– اسباب حدوث الخطر	– تأثير المخاطر	– الجهة التي تتأثر بالخطر سلباً

المصدر: (Dniestrzanska,2015:801)

تقوم وظيفة الامتثال بعد تحديد المخاطر وتقييمها، وضع وتنفيذ التدابير اللازمة لتخفيف وتقليل المخاطر ومتابعتها واعداد التقارير الخاصة بمخاطر عدم الامتثال وتقديم المشورة للإدارة العليا بشأن هذه المخاطر. (Asenov, 2015:24)

ويمكن ان نبين بعض انواع مخاطر عدم الامتثال كما يلي: –

١–المخاطر القانونية:

وهي المخاطر التي تنشأ نتيجة الإخلال أو عدم تطبيق القوانين والانظمة والتعليمات والضوابط التي تحكم وتنظم العمليات المصرفية أو عدم وجود تحديد واضح للحقوق والالتزامات القانونية للعمليات المصرفية. (الصائغ، ٢٠١٨: ١٢١)

٢– مخاطر السمعة:

تعد السمعة عاملاً مهماً في المصارف اذ ان طبيعة الانشطة التي تؤديها تعتمد في الأساس على السمعة الحسنة لدى المودعين

والزبائن وثقتهم بإدارة المصرف بوصفها ادارة مؤتمنة على حماية أموالهم ومعاملاتهم التجارية (الربيعي وراضي،٢٠١١: ١٦٩) وفي حالة وجود انطباع سلبي عن المصرف قد يؤدي الى حدوث خسائر وتحول زبائنه الى المصارف المنافسة

٣-المخاطر المالية:

وهي المخاطر المتعلقة بالعمليات المالية للمصـرف كالقوائم المالية المتمثلة بقائمة المركز المالي والقوائم الملحقة بها كما تمثل كل ماله علاقة بالأنشطة الرئيسية المولّدة للربح لصالح المصرف كالمخاطر الائتمانية، المخاطر التشغيلية، مخاطر السيولة، مخاطر سعر الصرف، مخاطر اسعار الفائدة مخاطر السوق. (عواد،٢٠١٥:٣٩)

٤- المخاطر الاستراتيجية:

هي المخاطر التي تنشأ نتيجة عدم وجود استراتيجية مناسبة في المصرف لتحديد مساره وتحقيق أهدافه القصيرة والطويلة الأجل في الظروف التنافسية والبيئية المحيطة بالمصرف (ذيب واخرون،٢٠١٢:٨٣) أو عن اتخاذ قرارات استراتيجية خاطئة وتنفيذها بشكل خاطئ أو عدم اتخاذ القرارات في الوقت المناسـب من قبل الادارة والتي قد تنعكس سـلباً على أداء المصـرف وقدرته التنافسـية. (النصيري،٢٠١١: ١٧٥)

٥-المخاطر المهنية:

تتأثر المصـارف بالمخاطر المهنية الناتجة عن عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة ونقص في وجود ثقافة مصـرفية تعزز اخلاقيات المهنة للعاملين في المصـرف اذ ان وجود ظاهرة عدم الايمان بأخلاقيات المهنة سـوف يعرض المصـرف لمخاطر العمليات وهي الاكثر انتشاراً في القطاع المصرفي كالأخطاء المهنية والاهمال والمخاطر المرتبطة بالمسؤولية القانونية.

(ال شبيب،٢٠١١:٢٥١)

وترى الباحثة ان مواجهة المخاطر التي يتعرض لها المصـرف تتطلب التزاماً بالقوانين والانظمة والقواعد والمعايير للحد من مخاطر عدم الامتثال ومنها مخاطر السمعة والتي هي من أهم المخاطر التي تواجه المصرف بشكل عام فهي نتاج طبيعي لفشل المصرف وتؤدي الى ضياع ثقة الزبائن في دقة العمليات المصرفية وصحتها.

خامساً: متطـلبات انشـاء وظيفـة مـراقب الامـتثال المصـرفـي

ان لوظيفة مراقب الامتثال عدة متطلبات يمكن توضيح اهمها فيما يأتي: -

١- على المصـرف تشـكيل ادارة للامتثال مسـتقلة يتم تعزيزها بموارد بشـرية مدربة، وتكافئ بشـكل كافٍ، بما يتماشـى مع تعليمات البنك المركزي (دليل الحوكمة المؤسسة للمصارف العراقية،٢٠١٨:٥٠)

٢- ان تكون وظيفة الامتثال مستقلة تماما عن انشطة واعمال المصرف لأداء مهامها بموضوعية. (Teekkow,2006:3)

٣- ان تكون الوظيفة ضـمن الهيكل التنظيمي للمصـرف ولها وجود فعلي تدار من شـخص معين او على شـكل وحدة قائمة تتألف من مجموعة من الموظفين يتراسهم موظف يطلق علية مراقب امتثال. (الركابي،٢٠١٧: ٤٩٦)

٤- يقدم المصـرف السيرة الذاتية للمرشـح لشـغل منصـب مراقب الامتثال مرفقة بالوثائق والشـهادات اللازمة للبنك المركزي العراقي، ويشترط الموافقة المسبقة علية من البنك المركزي العراقي قبل تعينه في العمل ومباشرته. (العامري،٢٠١٤:٧٤)

٥- وضـع أطار واضـح ومنظم للمسؤوليات والإجراءات التي تضـمن سريان فعال للعمل في هذه الوظيفة وتحدد علاقتها بالوظائف والادارات الاخرى في المصـرف وان يكون هناك مدير امتثال يقوم بمسؤوليات شـاملة لتنسـيق ادارة مخاطر الامتثال لدى المصـرف ومسؤول عن ادارة المهمات اليومية لوظيفة الامتثال والرقابة على الانشطة التي يقوم بها باقي موظفي مراقبة الامتثال.

(تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية رقم /٣٣ , ٢٠٠٦:٤)

٦- ترسـيخ ثقافة الامتثال للقوانين والتعليمات الإشـرافية والرقابية في داخل المصـرف إذ يرتبط الامر بدوره بالسـياسـات والإجراءات المستخدمة في إدارة الموارد البشرية متضمنة التدريب والتطوير والتقييم والتعيين. (الشمري،٢٠١٦:٨١)

٧- انشاء خط اتصـال مباشر بين مراقب الامتثال والادارة العليا من أجل مراقبة مدى امتثال المصـرف للقوانين واللوائح والمتطلبات الرقابية. (Terblanche,2013:116)

٨- ضمان توفر الصلاحيات الكافية التي تخول موظفي مراقبة الامتثال الاتصال مع اي موظف في المصرف والاطلاع على الملفات والسجلات كذلك الوصول الى المعلومات الضرورية التي تمكنهم من القيام بعملهم. (سلطة النقد الفلسطينية ,٥٠:٢٠١٧)

٩- عدم تكليف موظفي قسم مراقب الامتثال بأعمال تنفيذية يكون فيها مجال للتضارب بين مسؤوليتهم في مراقبة الامتثال وبين أية مسؤوليات او وظائف اخرى يكلفون بها. (البرزنجي،٤٤:٢٠١٥)

١٠- ترفع ادارة الامتثال تقاريرها بشأن نتائج اعمالها ومراقبتها للامتثال الى المجلس او اللجنة المنبثقة عنه.

(Prosad Das, 2016:36)

الإطار العام لمكافحة غسل الأموال

اولاً: مفهوم غسل الأموال

ان مصطلح غسل الأموال استخدم قديماً للدلالة على اخفاء المصدر عبر المشروع للأموال والعائدات الاجرامية، إذ ظهر لأول مرة في الولايات المتحدة الامريكية عندما كان تجار المخدرات يبيعون بضاعتهم للمدمنين إذ تتجمع لديهم فئات صغيرة من النقود الورقية نهاية كل يوم فأخذوا يتجهون الى محلات التنظيف المتطورة او المغاسل القريبة، لغسل النقود الملوثة قبل ايداعها في المصارف بحساباتهم المصرفية الخاصة بهم لإخفاء آثار المخدرات (**الشافي، ٢٠٠٥: ٢٢**)، كما توصف عملية غسل الأموال بأنها الاموال الناجمة عن ممتلكات تم الحصول عليها من مصادر غير مشروعة لتظهر كأنها مشروعات قانونية (**MICHUGU ,2014:9**) وقد وضعت تعاريف عديدة لغسل الأموال وكما مبينة في الجدول ادناه:

الجدول (١) تعاريف غسل الاموال

ت	المصدر	التعريف
١	(اللجنة الاوربية،١٩٩٠ نقلاً عن عبد النبي: ٢٠١٠: ١٢٨)	عملية تحويل الاموال المتحصلة من أنشطة اجرامية بهدف إخفاء أو إنكار المصدر غير الشرعي لهذه الأموال أو مساعدة أي شخص ارتكب جرما ليتجنب المسؤولية القانونية عن الاحتفاظ بمتحصلات هذا الجرم.
٢	(الياور، ٢٠١١: ٢٨)	إدارة عمل او نشاط اقتصادي أو مالي مخالف للقانون او يقع تحت بند احدى الجرائم المنصوص عليها في القانون واستثماره لتوليد دخل، والهدف من هذا الاستثمار اخفاء مصدر هذا المال المشبوه وتحويله الى مال ذي مصدر مقبول ظاهريا وادخاله في دورة الاقتصاد الوطني.
٣	(قانون مكافحة غسل الاموال المصري رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٢)	كل سلوك ينطوي على اكتساب أموال أو حيازتها أو التلاعب في قيمتها إذا كانت متحصله من جريمة، متى كان القصد من هذا السلوك إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحبه أو صاحب الحق فيه أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلى الشخص الذي ارتكب الجريمة المتحصل منها المال.
٤	Maria Ene,2014:15	نشاط اقتصادي غير قانوني وظيفته الأساسية تحويل السيولة، عن طريق تحويل القوة الشرائية غير المشروعة إلى قوة شرائية حقيقية تستخدم في الاستهلاك أو الادخار أو الاستثمار أو إعادة الاستثمار".
٥	قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب العراقي رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥	المادة /٢ يعد مرتكبا لجريمة غسل الاموال كل من قام بأحد الأفعال الآتية: أولا: تحويل الاموال او نقلها أو استبدالها من شخص يعلم أو كان عليه أن يعلم انها متحصلات جريمة لغرض إخفاء او تمويه مصدرها غير المشروع او مساعدة مرتكبها أو مرتكب الجريمة الاصلية او من ساهم في ارتكابها أو ارتكاب الجريمة الاصلية والافلات من المسؤولية عنها. ثانيا: اخفاء الأموال أو تمويه حقيقتها أو مصدرها أو مكانها أو حالتها أو طريقة التصرف فيها أو انتقالها أو ملكيتها او الحقوق المتعلقة بها من شخص يعلم أو كان عليه أن يعلم أنها متحصلات من جريمة.

الجدول من اعداد الباحثة بالاعتماد على المصادر المذكورة فيه

مما تقدم ترى الباحثة ان عمليات غسل الاموال هي تحويل الاموال المتحصلة بأساليب غير مشروعة لكي تبدو كأنها أموال مشروعة في الاقتصاد الوطني مع اخفاء مصدر تلك الاموال.

ثانياً: مراحل عمليات غسل الاموال

١- مرحلة الإيداع أو التوظيف أو الاحلال:

مرحلة الايداع هي الخطوة الاولى والاكثر خطورة وذلك عبر قيام غاسلي الأموال بإدخال الاموال النقدية غير المشروعة الى النظام المصرفي للتخلص من كمية الأموال الكبيرة أو الصغيرة في يدي مالكيها عن طريق ايداعها في المصارف (Schwartz, 2009:2)، الذي يعد من اهم الحلقات التي تدور فيها الاموال غير المشروعة لما تتمتع به من تشعب عملياتها المصرفية وسرعتها في ابعاد الاموال غير المشروعة عن مصدرها واضفاء صفة المشروعية عليها. (**عيسى،٢:٢٠١٣**)

٢- مرحل التعتيم أو التغطية:

يتم في هذه المرحلة نقل أو إخفاء الأصول التي تم الحصول عليها أو إنشاؤها بواسطة نشاط إجرامي ,**(Kato. G, 2011:30)** ، عن طريق اخفاء العلاقة بين الاموال غير النظيفة ومصادرها الاصلية عن طريق ابرام الصفقات المشبوهة وتأسيس الشركات الوهمية وشراء الاصول المادية وغيرها. **(عبود, ٢٠١٣: ٣٠)**، وتعد هذه المرحلة من أكثر المراحل التي يتم فيها ابتكار اوضاع للتمويه بهدف اخفاء النشاط الذي يستدل عليه وتتميز بصعوبة كشف حقيقة مصادر العمليات غير المشروعة. **(طارق، ٢٠١٧: ١٠)**، وتكون معقّدة بالنسبة لأجهزة مكافحة غسل الاموال لاستخدام غاسلي الاموال الادوات المصرفية بالاعتماد على التكنولوجيا الحديثة في التحويلات الالكترونية، واستغلال بعض القواعد المصرفية ولاسيما تطبيق قاعدة السرية المصرفية. **(الجبوري،٢٠١٦: ٢٣٧)**

٣- مرحلة الدمج: هي المرحلة النهائية من مراحل غسل الاموال فيها التي تكون فيها مهمة غاسل الأموال جعل عائدات الجريمة تبدو قانونية إذ تكون أية محاولة لربطها بالسلوك الإجرامي غير مجدية (Kasipillai&Rachagan, 2012:2)، ويتم استخدام عائدات الاموال ذات الاصل غير المشروع في الاقتصاد المشروع وانقطاع صلتها تماماً بمنشئها غير المشروع، اذ ان عملية دمجها وادخالها في عجلة الاقتصاد المشروع يكسبها مظهراً قانونياً **(الرياحي،٢٠١٣: ٨٦)**،

يتضح مما تقدم ان مراحل غسل الاموال تتم بصورة متكاملة ومتتابعة ولكل منها اهدافه وآليته ومنهجيته وعن طريق الاستفادة من القدرات البشرية التي تتمتع بالذكاء، والخبرة والحرفية، والتمرس في اخفاء مصادر الاموال غير المشروعة، واضفاء صفة المشروعية وجعلها جزء من النظام المالي والاقتصادي.

ثالثاً: الإجراءات القانونية لمكافحة غسل الاموال

حدد قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ التزامات المؤسسات المالية، إذ تضمنت المادة (١٠/ اولاً) من القانون اعلاه ان تتخذ المؤسسات المالية واصحاب الاعمال والمهن غير المالية المحددة تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء. كما ألزمت المادة (١١) من القانون نفسه ان تحتفظ المؤسسات المالية بالسجلات والوثائق لمدة خمس سنوات من تاريخ انتهاء العلاقة مع العميل. وقضت المادة (١٢) من القانون نفسه بأن تلتزم المؤسسات المالية بما يأتي: -

اولاً: اعداد وتنفيذ برامج لمنع غسل الاموال وتمويل الإرهاب.

ثانياً: عدم فتح حساب مجهول الهوية او بأسماء وهمية أو الاحتفاظ بها.

ثالثاً: التقيد بما يرد اليها من اسماء محظورة التعامل معها سواء كانوا اشخاصاً طبيعية او معنوية والصادرة بحقهم قرارات من الجهات المحلية او الدولية ذات العلاقة بغسل الاموال وتمويل الإرهاب.

رابعاً: عدم الافصاح للزبون او المستفيد او أي شخص آخر غير السلطات المختصة بتطبيق أحكام هذا القانون في الإجراءات القانونية التي تتخذ بشأن العمليات المالية المشتبه فيها غسل اموال او تمويل إرهاب.

خامساً: ابلاغ المكتب فوراً بأي عمليات يشتبه فيها غسل اموال أو تمويل إرهاب.

سادساً: تزويد المكتب بالمعلومات والمستندات التي يطلبها.

سابعاً: تقديم السجلات كافة الى المحاكم والجهات المختصة عند طلبها.

ثامناً: عدم التعامل مع المصارف الصورية او الدخول في علاقات عمل معها.

تاسعاً: عدم التعامل مع أي مؤسسة مالية تقدم خدماتها للمؤسسات المالية المحظورة عالمياً

رابعاً: الإطار العام لتمويل الارهاب

❖ **مفهوم تمويل الإرهاب:** جاءت كلمة الارهاب من الكلمة اللاتينية (Terror) التي اشتقت منها Terrorism بالإنجليزية و Terrorisme بالفرنسية والتي تعني الرعب والفزع والخوف، إذ يستعمل الارهاب كتعبير عن ممارسة العنف السياسي في زمن اندلاع الثورة الفرنسية، منذ ذلك الوقت يعد الارهاب وسيلة لخلق حالة من الرعب والخوف والاغتيالات والتفجيرات إلى غير ذلك **(سيد، ٢٠١٠: ١٣)**، ويمكن ان ينظر الارهاب على أنه استهداف وتعمد لقتل المدنيين، وهو أمر غير مقبول مهما كانت القضية التي يدافع عنها القاتل **(الرشدان،٢٠٠٧: ١٥٩)**، أو هو عمل عنفي وهو من الجرائم العمدية ذات الدافع السياسي، غالبا ترتكب من قبل فرد أو جماعة بهدف نشر الرعب والذعر، وتحقيق أهداف معينة كزعزعة نظام سياسي قائم أو محاولة استبعاده

(الرحماوي،٢٠١٧:٥٨)، وان العمليات الارهابية تحتاج تخصيص موارد لتغطية نفقاتها الضرورية لتحقيق اهدافها كنفقات نشر الفكر، والأهداف الارهابية، والتخطيط، والتنظيم، والدعاية، والترهيب، وشراء الاسلحة، والمتفجرات، وكذلك التدريب ونفقات المعيشة والسكن والمواصلات والاتصالات وكذلك جوازات السفر المزيفة وغيرها من وثائق السفر أو الهوية وما تتطلبه طبيعة العمليات الارهابية (FREEMAN,2011: 462) وقد عرف تمويل الارهاب بتعاريف متعددة وكما مبين في الجدول (٢) الآتي:-

جدول (٢) تعاريف تمويل الارهاب

ت	المصدر	التعريف
١	السعد،٢٠٠٦:٤٦	المساندة المالية أو تقديم الدعم المالي بأي شكل من الاشكال أو لمن يشجعون الارهاب أو يضعون خططه أو يشاركون أو يساعدون فيه، أو من يتولى بنفسه العملية الارهابية.
٢	(علي، ٢٠١٢: ٩٢)	تقديم أو جمع وتحت اي مسمى مالاً أو خدمة ذات صلة بذلك. بقصد استعمالها، أو إنها سوف تستعمل كلا او جزءا في عمل يقدم فائدة الى اي مشروع إرهابي فردي أو جماعي. وسواء تحققت النتيجة ام لا.
٣	قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب العراقي رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ رقم المادة (١٠)	كل فعل يرتكبه أي شخص يقوم بأية وسيلة كانت مباشرة أو غير مباشرة بأراداته بتوفير الأموال أو جمعها أو الشروع في ذلك من مصدر شرعي أو غير شرعي بقصد استخدامها مع علمه بأن تلك الاموال ستستخدم كليا أو جزئيا في تنفيذ عمل ارهابي، أو من ارهابي او منظمة ارهابية سواء وقعت الجريمة أو لم تقع وبصرف النظر عن الدولة التي يقع فيها هذا الفعل او يتواجد فيها الإرهابي او المنظمة الارهابية.
٤	(Klemar ,2017:28)	توفير أو جمع الأموال، بأي وسيلة، مباشرة أو غير مباشرة، بقصد استخدامها كليًا أو جزئيًا، لتنفيذ الجرائم الارهابية.
٥	(محمود، ٢٠١٧:٣٣٦)	كل فعل يتضمن جمع أموال وتقديمها أو اخذها او تخصيصها أو نقلها او تحويلها جزئيا أو كليا، لأي نشاط ارهابي سواء كان فردياً أو جماعياً منظماً أو غير منظم في الداخل او الخارج إذا كان بصورة مباشرة أو غير مباشرة من مصدر مشروع او غير مشروع.

الجدول من اعداد الباحثة بالاعتماد على المصادر المذكورة فيه.

ترى الباحثة انه يمكن تعريف تمويل الارهاب بأنه دعم مالي لغرض تمويل العمليات التي تهدف الى تهديد سلامة أمن الأفراد والمجتمع المحلي والخارجي

❖ **مراحل تمويل الإرهاب:** تمر عملية تمويل الارهاب بالمراحل الآتية: -

١- مرحلة جمع الأموال

تقوم المنظمات الارهابية بجمع الأموال عن طريق الدعم المالي الذي يتم تقديمه من الدول أو المنظمات او عن طريق واردات الدخل من الأنشطة التي تكون غير قانونية كالاتجار بالمخدرات والتهريب والاحتيال، أو أنشطة قانونية منطوية على الدخل من مصادر مشروعة كاقتراض الاموال **(ناصر، ٢٠١٨: ٢١٥)** وجمع التبرعات واستغلال المؤسسات الخيرية دون علم المتبرعين بما تخفية تلك الجمعيات من أنشطة إرهابية. (Kato G,2011:15)

٢- مرحلة نقل وتحويل الأموال:

يلجأ الارهابيون الى نقل وتحويل أموالهم من مكان لآخر عبر الحدود الدولية بوساطة الوسائل المتاحة كحمل النقود بشكل حزم نقدية وتعد هذه الطريقة ذات خطورة عالية، لذلك فأن الارهابيين والمنظمات الارهابية يلجؤون الى نقل النقود وتحويلها عبر المصارف اذ يتم نقلها وتحويلها على شكل مبالغ صغيرة تحت سقف الحدود العليا التي تسمح بها القوانين والتعليمات عن طريق عدد من الاشخاص وفي اوقات متباعدة إذ تبدو عمليات النقل هذه وكأن لا رابط بينها ليبعد الشبهة عنهم وتحقيق اهدافه الإرهابية.

(الشهراني، ٢٠٠٩: ٢٤١)

٣- مرحلة استخدام الأموال:

تعد المرحلة الأخيرة التي يتم توجيه الأموال لدعم الانشطة والعمليات الارهابية وامدادهم بالأموال لشراء الاسلحة والمتفجرات وما تتطلبه طبيعة النشاطات الإرهابية **(محمد،٢٠١٥: ١٠٤)**، إذ أن من المتوقع أن تكون هناك مرونة كافية للأنفاق لتقليل الاتصالات فيما بين أعضاء التنظيم أو العصابة ومستوياتها التنفيذية والقيادية وفي والتحكم الشديد في الموارد لندرتها وللخوف من اكتشافها **(الرحماني، ٢٠١٧:٦٢)**.

❖ **الإجراءات القانونية لمكافحة تمويل الارهاب**

اناط المشرع العراقي واجبات للجنة تجميد اموال الارهابيين المشكلة في الامانة العامة لمجلس الوزراء، وقد تطرقت المادة (١٦) من قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب (٣٩) لسنة ٢٠١٥ الى واجبات اللجنة بهذا الصدد والتي تتعلق بحصر وتعميم أسماء الاشخاص المجمدة اموالهم عند نشرها في الموقع الالكتروني الرسمي للجنة العقوبات في مجلس الامن فضلاً عن تنظيم قائمة محلية بأسماء الاشخاص وتنظيمات الارهابية الذين تنطبق عليهم المعايير الخاصة بالتجميد وتلقي الطلبات الواردة من وزارة الخارجية بخصوص تجميد الاموال والاصول الاخرى للأشخاص المقيمين في العراق. كما اناط المشرع للجنة النظر في طلبات الاعتراض على الادراج في قوائم التجميد التي يجب ان تنشر في الجريدة الرسمية. وقد قضت المادة (١٩) من قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب (٣٩) لسنة ٢٠١٥ بأن تلتزم المؤسسات المالية والاعمال والمهن غير المالية المحددة واي جهة اخرى بتجميد الاموال والاصول الاخرى الواردة بقرارات التجميد الصادرة نت اللجنة أو المبلغة منها، وابلاغ اللجنة فوراً بما يتوافر لديها من معلومات بهذا الشأن. كما ألزمت المادة (٢١) من القانون نفسه على المؤسسات المالية واصحاب الاعمال والمهن غير المالية المحددة أو أي شخص أخر يحوز الأموال التي صدر قرار بتجميدها بموجب البند (اولاً) من هذه المادة عدم التصرف فيها وابلاغ الجهة التي وضعت التجميد والمكتب بذلك.

رابعاً: واجبات مراقب الامتثال في مكافحة عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب

تتمثل واجبات مراقب الامتثال بوجه عام بالتحقق من مدى التزام المؤسسات المالية في تطبيق القوانين والتعليمات والمعايير الدولية عند ممارسة اعمالها اليومية، فضلاً عن قيامه بالتأكد من مدى مواءمة السياسات والإجراءات التي تتبعها المؤسسات المالية مع القوانين للتأكد من صحتها وتجنب الاخطاء والمخالفات والتي تعرض المصرف لمخاطر عديدة (الحاجى، ٢٠١٨: ٦٦)، كذلك من اهداف وظيفة الامتثال هو خلق الثقة في النظام المالي والمحافظة عليه، والحد من الجرائم المالية.

ومن بين اهم واجبات مراقب الامتثال في المصارف هو الامتثال للقوانين والتحقق من مدى التزام المصارف بالقوانين والتشريعات المتعلقة بغسل الأموال لغرض الحد منها ومكافحتها، إذ قضت المادة (٥/١٩) من دليل الحوكمة المؤسسية لسنة ٢٠١٨ الصادرة عن البنك المركزي العراقي بأن تقوم ادارة الامتثال بأعداد سياسات وإجراءات فعالة لضمان امتثال المصرف لجميع التشريعات والتعليمات النافذة وأية ارشادات وأدلة ذات علاقة، وعلى المصرف توثيق مهمات وصلاحيات ومسؤوليات إدارة الامتثال ويتم اعمامها داخل المصرف

ويلاحظ بهذا الصدد ان العديد من التشريعات والمعايير والادلة الصادرة قد اعطت أثراً مهماً لمراقب الامتثال في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومن أهمها: –

لجنة بازل للرقابة المصرفية / المبدأ رقم ١٥

اشارت اللائحة التنظيمية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ الصادرة من البنك المركزي العراقي إلى المبدأ الخامس عشر من مبادئ الاساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل ومعايير تطبيقه المتعلقة بمكافحة غسل الأموال الذي تضمن الآتي: –

يتأكد المراقب من أن لدى المصارف سياسات وممارسات وإجراءات فاعلة تعزز المعايير الاخلاقية والمهنية، تحول دون استغلال المصرف من قبل العناصر المجرمة عن قصد أو غير قصد وكشف النشاط الاجرامي وابلاغ السلطات المسؤولة عن أي نشاط مشبوه.

يتأكد المراقب من ان المصارف تقوم بتوثيق وتنفيذ سياسة تحدد هوية العملاء ومن يعملون نيابة عنهم كجزء من برامجها لمكافحة غسل الأموال إذ هناك قواعد واضحة بشأن السجلات التي يجب ان تحفظ بشأن هوية الزبائن والصفقات الفردية ومدة الاحتفاظ.

يتأكد المراقب من أن لدى المصارف إجراءات رسمية لضبط التعاملات ذات الشبهة المحتملة، تشمل هذه الإجراءات تفويض وفحص إضافي من قبل المسؤول لبعض عمليات الايداع أو السحب لمبالغ كبيرة من النقد وإجراءات خاصة للعمليات غير العادية.

يتأكد المراقب من انه لدى المصارف إجراءات واضحة ومبلغة إلى جميع الموظفين ليقوموا بالإبلاغ عن أية عمليات مشبوهة إلى المسؤول الأعلى المشرف على التقيد بمكافحة غسل الأموال.

يتأكد المراقب عبر الفحص الدوري من ضوابط غسل الأموال لدى المصرف وانظمته لمنع العمليات المشبوهة وتحديدها والابلاغ عنها ويكون للمراقب سلطات تنفيذية كافية لاتخاذ أي تدابير ضد المصرف الذي لا يتقيد بالتزامات مكافحة غسل الاموال.

يتأكد المراقب من أن المصارف قد عينت مسؤولاً كبيراً يتمتع بمسؤولية واضحة للتأكد من أن سياسات المصرف وإجراءات هـ تتوافق كحد أدنى مع الشروط التشريعية والتنظيمية لمكافحة غسل الأموال.

دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف لسنة ٢٠١٨

أشارت المادة (٢٠ /١) من دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف الى أن على مجلس الادارة المصرف وعن طريق لجنة التدقيق والإدارات او الأقسام الرقابية في المصرف التأكد من اتخاذ المصرف تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء وفقا لقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥، وان مراقب الامتثال هو أحد الاقسام الرقابية في المصرف المعنية بذلك.

كما نصت الفقرة (٣) من المادة نفسها على اعتماد برامج لمنع غسل الأموال وتمويل الارهاب متضمنة الآتي:-(دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف،٢٠١٨: ٥٢)

اجراء تقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي هي عرضه لها

اعتماد سياسات وإجراءات وضوابط داخلية تليق بتطبيق الالتزامات المفروضة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

التدقيق المستقل لاختبار مدى فاعلية السياسات والإجراءات ومدى تطبيقها.

تعليمات البنك المركزي العراقي

تضمنت تعليمات البنك المركزي العراقي واجبات مراقب الامتثال في مكافحة غسل الاموال وهي كالآتي: -

الضوابط الرقابية للمصارف بشأن لمكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب / نشاطات مراقب الامتثال في مكافحة غسل الأموال التي ألزمت مراقب الامتثال أن يعد تقريراً دورياً مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر عن نشاط مكافحة غسل الأموال عن طريق نموذج التقرير المرسل من قبل البنك المركزي العراقي وإرسال التقرير إلى البنك المركزي العراقي مشفوعاً بملاحظات وقرارات مجلس الادارة في المصرف، ويتضمن التقرير كحد أدني ما يأتي (البنك المركزي العراقي،٢٠١٦:٢٦): -

الجهود التي تمت في المدة التي يتناولها التقرير بشأن العمليات غير العادية والعمليات المشتبه فيها، وما اتخذ في شأنها.

ما تسفر عنه المراجعة الدورية لنظم وإجراءات مكافحة غسل الاموال المتبعة في المصرف من نقاط ضعف ومقترحات تلافيها، بما في ذلك التقارير التي تتيحها الانظمة الداخلية في المصرف عن العمليات غير العادية

ما تم اجراؤه من تعديلات على السياسات أو النظم الداخلية أو الإجراءات في المصرف بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المدة التي يتناولها التقرير.

بيان مدى الالتزام بتنفيذ الخطط الموضوعة في مدة التقرير للأشراف العام مكتبياً وميدانياً على مختلف فروع المصرف للتحقق من التزامها بتطبيق أحكام القوانين والضوابط الرقابية والنظم الداخلية بشأن مكافحة غسل الأموال

أ- عرض الخطة الموضوعة للإشراف العام مكتبياً وميدانياً على فروع المصرف في المدة التالية للتقرير.

ب-بيان تفصيلي بالبرامج التدريبية التي تم عقدها للعاملين في المصرف في مجال مكافحة غسل الاموال في المدة التي يغطيها التقرير.

ج- الوسائل التي يوفرها المصرف لتأدية مهامه باستقلالية

د- نتائج مراجعته لأنظمة مكافحة غسل الأموال المطبقة في المصرف ومدى التزام العاملين بهذه الانظمة.

هـ-الدور الذي يلعبه مجلس ادارة المصرف في الرقابة على انظمة مكافحة غسل الاموال ومعالجة ما بها من أوجه قصور

٢- اعمام بشأن موظفي الارتباط لوحدة غسل الاموال ومراقب الامتثال في الفروع الصادرة سنة ٢٠١٧.

أصدر البنك المركزي العراقي/ دائرة مراقبة الصيرفة الكتاب ذي العدد ٦١/١/٩ في تاريخ ٢٠١٧/٢/٧ الذي الزم المصارف بتخصيص موظف ارتباط في كل فرع من فروعهم (عدا مدير الفرع ومعاونه) ليكون موظف ارتباط مع تلك الأقسام في الإدارة العامة يُعنى بمتابعة إجراءات غسل الأموال والامتثال.

المبحث الثالث: الإطار العملي

اولاً: حالات غسل الاموال وتمويل الارهاب وإجراءات متابعتها

ان القطاع المصرفي من أكثر القطاعات الاقتصادية التي يلجأ اليها غاسلوا الأموال لإخفاء المصادر الاجرامية الحقيقية للأموال القذرة التي بحوزتهم لاتساع وتنوع العمليات المصرفية مما يتيح فرصاً أكبر لغاسلي الاموال لطمس معالم جرائمهم، وقد اطلعت الباحثة على عدد من حالات عمليات غسل الأموال المكتشفة في المصارف التي زودت بها من قبل مكتب غسل الأموال في البنك المركزي العراقي وهي كالآتي: –

الحـــالة رقـــم١

من خلال الكشوفات المالية النصف شهرية للمعاملات المالية لاحظ قيام المصرف (ع)بشراء حوالة بمبلغ (٣٩٨٨٣٠٠٠) دولار (تسعة وثلاثون مليون وثمان مئة وثلاثة وثمانون ألف دولار) عبر نافذة بيع العملة الاجنبية وتحويلها الى الدولة (س) لغرض استيراد بضاعة.

نـــوع الجـــرم

شبهة غسل اموال

مؤشـــرات الاشـــتباه

- وجود تحويلات لصالح زبون المصرف (ع) من زبون اخر إذ ان العلاقة بينهما غير واضحة
- عدم صحة التصاريح الجمركية التي قدمت للمصرف
- عدم وضوح مصدر أموال المحول

الجهـــة المبلغـــة

اكتشاف المكتب

الادوات المستخدمة فـــي الحـــالة

تغذية حساب وحوالة خارجية صادرة

مـــوقف الحـــالة

تم احالة تقرير اشتباه بتلك الحالة الى رئاسة الادعاء العام وأحيل الى المحكمة المختصة التي حكمت بالحبس الشديد لمدة أربع سنوات.

الحـــالة رقـــم ٢

من خلال كشوفات المعاملات المالية تبين وجود تحويلات (RTGS) لصالح المصرف (ن) بمبلغ مقداره (١٥٤٣٢١٢٠٠٠٠٠٠) (تريليون وخمس مئة وثلاثة واربعون مليار ومئتان واثنا عشر مليون دينار) للمشاركة في نافذة بيع العملة الاجنبية وان حجم الحوالات المنفذة بحدود (١٨٠٢٠٠٠٠٠٠) (مليار وثمان مئة واثنان مليون دولار) خلال مدة ستة أشهر تقريباً.

نـــوع الجـــرم: شبة غسل أموال.

مؤشـــرات الاشـــتباه: تحويل مبالغ كبيرة دون وجود غرض واضح وعدم معرفة المستفيد الحقيقي.

الادوات المستخدمة فـــي الحـــالة: تحويلات داخلية (RTGS) وحوالات خارجية صادرة.

مـــوقف الحـــالة:

تم احالة تقرير بهذه الحالة الى رئاسة الادعاء العام وأحيل الى المحكمة المختصة وأصدرت قرار حكم على المدير المفوض في المصرف بالحبس لمدة ستة أشهر مع ايقاف تنفيذ العقوبة والغرامة بمبلغ مئة مليون دينار عراقي إذ أن المصرف قد سدد للبنك المركزي غرامات تبلغ اثنان واربعون مليار دينار عراقي وقد وقع طعن تميزي على الدعوى.

الحالة رقم ٣

من خلال كشوفات المعاملات لاحظ قيام المصرف (ص) بطلب تحويل مبلغ (٦٣٢٠٠٠٠) (ستة ملايين وثلاثمئة وعشرون ألف دولار) وذلك لغرض استيراد بضاعة من خارج العراق لأحد زبائنه وبعدها تبين عدم صحة التصاريح الجمركية المقدمة

نـــوع الجـــرم: شبهة غسل اموال

مؤشــرات الاشــتباه

- طلب الزبون تحويل المبلغ بعد مدة قصيرة لا تتجاوز الشهرين من تاريخ حصوله على هوية غرفة تجارة بغداد.
- طلب تحويل مبلغ بعد مدة قصيرة كانت أقل من اسبوعين من تاريخ فتح الحساب للزبون في المصرف (ص)

الجهــة المبلغــة: اكتشاف مكتب

الادوات المستخدمة فــي الحــالة: حوالات خارجية صادرة

مــوقف الحــالة

تم احالة تقرير الحالة الى رئاسة الادعاء العام وقد احيلت الى المحكمة المختصة وتم الحكم على المدير المفوض بدفع غرامة بمبلغ عشرة ملايين دينار وعند عدم الدفع يحبس لمدة ستة أشهر كما أفردت دعوى بحق المتهم (زبون المصرف) وتم الحكم عليه غياباً بالحبس الشديد لمدة اربعة سنوات.

ثانياً: نتائج اختبار فرضيات الدراسة: –

قبل البدء في اختبار فرضيات الدراسة باستخدام اختبار t وتحليل الانحدار المتعدد، قامت الباحثة بإجراء التأكد من اتباع البيانات التوزيع الطبيعي (Normal Distribution)، وذلك باستخدام اختبار كولمجروف سميرنوف للبيانات بصورة تجميعية للمصارف وكانت النتائج كما في الجدول الاتي:–

الجدول (٣)

اختبار كولمجروف سميرنوف للبيانات

Kolmogorov–Smirnov		
المحاور	قيمة الاختبار	القيمة الاحتمالية sig
المحور الاول – متطلبات وظيفه مراقب الامتثال	0.17	0.059
المحور الاول – إجراءات مراقب الامتثال	0.168	0.068
المحور الثاني – مكافحة غسيل الاموال	0.15	0.152
المحور الثاني – مكافحة تمويل الارهاب	0.169	0.062

من الجدول (٣) السابق نلاحظ ان القيم الاحتمالية لمتغيرات الاستبانة المحور الاول والثاني هي جميعها أكبر من مستوى الدلالة ٠,٠٥ وهذا يعني ان البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، وبذلك يمكننا الان ان نختبر فرضيات الدراسة كلاتي.

ثالثاً: اختبار علاقة التأثير لمتغيرات البحث، وتتضمن الآتي: –

الفرضــية الرئيســية: (لا يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الحكومية والأهلية والكلية عند مستوى معنوية ٠,٠٥).

وتتفرع منها الفرضيات الفرعية الآتية: –

١– **الفرضــية الفرعــية الاولــى:** (لا يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين متطلبات وظيفة مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال في المصارف الحكومية والأهلية والكلية عند مستوى معنوية ٠,٠٥).

ويمكن اختبار هذه الفرضية باستخدام اختبار t لعينة واحدة وللمصارف الحكومية والاهلية كما في الجدول الآتي: –

الجــــدول (٤)

اختبار t القيم الاحتمالية لفقرات الجزء الاول من المحور الاول– متطلبات وظيفة مراقب الامتثال

ت	الفقــرات	مصارف حكومية		مصارف اهلية	
		اختبار t	القيمة الاحتمالية sig	اختبار t	القيمة الاحتمالية sig
1	يعزز الامتثال المصرفي من قوة المصرف وقدرته التنافسية والمحافظة على سمعته والوفاء بتوقعات زبائنه	16.738	0.00	5.959	0.00
2	يتم اختيار مراقب الامتثال وفق الشروط الموضوعة من قبل البنك المركزي العراقي	14.513	0.00	12.68	0.00
3	يتمتع مراقب الامتثال بالخبرة والكفاءة لأداء مهمته على أكمل وجه.	12.629	0.00	12.68	0.00
4	يمتلك مراقب الامتثال القدرة على التعامل مع الادارات الاخرى في المصرف وحل المشاكل بشكل مهني	4.437	0.00	7.333	0.00
5	يتميز مراقب الامتثال بالشفافية والعدالة في تعامله مع العاملين في المستويات الادارية المختلفة في داخل المصرف	10.524	0.00	12.97	0.00

6	يحضر مراقب الامتثال اجتماعات مجلس الادارة بشكل دائم بصفة مراقب، ويتواصل بشكل مستمر مع اعضاء مجلس ادارة المصرف ومع الموظفين في المصرف	6.835	0.00	12.629	0.00
7	ينبغي ان يمتلك مراقب الامتثال الاطلاع الواسع والفهم الكامل للقوانين والتعليمات والمعايير ذات العلاقة بمهامه ومنها(قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ و قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ و قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ و قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ / المعدل لسنة ٢٠٠٤ وتعليمات تسهيل قانون المصارف رقم (٤) لسنة ٢٠١٠والضوابط الرقابية وتوصيات مجموعة العمل المالي (FATF) ومقررات لجنة بازل ٢، ٣ ومعايير المحاسبة والابلاغ المالي الدولية)	12.97	0.00	8.276	0.00
8	يتمتع مراقب الامتثال بالاستقلالية لتأدية مهامه	11.959	0.00	8.774	0.00
9	يتخذ مراقب الامتثال قراراته دون الخضوع لأي ضغوطات من أدارة المصرف	4.176	0.00	6.267	0.00
10	توفر ادارة المصرف الوسائل والامكانيات جميعها لمراقب الامتثال لتأدية مهامه باستقلالية	10.947	0.00	8.229	0.00
11	يتمتع مراقب الامتثال بالحرية في كتابة التقارير الى مجلس أدارة المصرف بشأن مخالفات دون الخشية من التهديد أو الاذى من الادارة او اي موظف له علاقة بالمخالفة	8.085	0.00	11.329	0.00
12	يمتلك مراقب الامتثال حق الاطلاع على السجلات والبيانات والقيود الواردة فيها باستمرار للتأكد من صحة تقيدها بالقوانين والنظم والتعليمات التي يضعها البنك المركزي العراقي	12.348	0.00	8.229	0.00
13	يقوم مراقب الامتثال بتحديد وقياس المخاطر التنظيمية ومتابعة الانحرافات التي تقوم بها بعض الادارات في المصرف وتقديم المقترحات لمعالجتها	7.17	0.00	5.222	0.00
14	يقترح مراقب الامتثال سياسات وإجراءات جديدة أو تحديث سياسات وإجراءات سابقة لإنجاز العمليات المصرفية على وفق متطلبات تطور النشاط المصرفي	2.923	0.01	6.148	0.00
15	يعد الحد من عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب أحد اهداف مراقب الامتثال	8.981	0.00	11.329	0.00
16	لا يتناسب عدد موظفي مراقبة الامتثال مع عدد وفروع المصرف وحجم نشاطه	4.33	0.00	0.632	0.53
	النتائـــج	11.241	0.00	12.723	0.00

من جدول (٤) أعلاه نلاحظ ان القيم الاحتمالية لاختبار t لجميع فقرات الجزء الاول من المحور الاول – متطلبات وظيفة مراقب الامتثال للمصارف الحكومية كانت اقل من مستوى الدلالة ٠,٠٥ وهذا يدل على ان الفقرات لها تأثير معنوي ودال احصائيا وكذلك الاتجاه العام لمتطلبات وظيفة مراقب الامتثال معنوي ودال احصائيا ايضا اي له تأثير معنوي ومما سبق نرفض الفرضية السابقة بمعنى **(يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين متطلبات وظيفة مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال في المصارف الحكومية عند مستوى معنوية ٠,٠٥)** و نلاحظ ان القيم الاحتمالية لاختبار t لجميع فقرات المحور الاول – متطلبات وظيفة مراقب الامتثال للمصارف الاهلية كانت اقل من مستوى الدلالة ٠,٠٥ وهذا يدل على ان الفقرات لها تأثير معنوي ودال احصائيا عدا الفقرة السادسة عشر **(لا يتناسب عدد موظفي مراقبة الامتثال مع عدد وفروع المصرف وحجم نشاطه)** كانت غير معنوية وغير دالة احصائيا أي ليس لها تأثير معنوي ، اما الاتجاه العام لمتطلبات وظيفة مراقب الامتثال ايضا معنوي ودال احصائيا اي له تأثير معنوي ومما سبق نرفض الفرضية السابقة بمعنى **(يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين** متطلبات وظيفه مراقب الامتثال **ومكافحة غسل الاموال في المصارف الأهلية عند مستوى معنوية 0.05)**.

اما فيما يخص للمصارف مجتمعة كما في الجدول التالي: –

الجـــدول (٥)

اختبار tوالقيم الاحتمالية لفقرات الجزء الاول من المحور الاول– متطلبات وظيفة مراقب الامتثال للكلي

ت	الفقرات	اختبار t	sig القيمة الاحتمالية
1	يعزز الامتثال المصرفي من قوة المصرف وقدرته التنافسية والمحافظة على سمعته والوفاء بتوقعات زبائنه	12.129	0.00
2	يتم اختيار مراقب الامتثال وفق الشروط الموضوعة من قبل البنك المركزي العراقي	18.667	0.00
3	يتمتع مراقب الامتثال بالخبرة والكفاءة لأداء مهمته على أكمل وجه.	17.709	0.00
4	يمتلك مراقب الامتثال القدرة على التعامل مع الادارات الاخرى في المصرف وحل المشاكل بشكل مهني	7.994	0.00
5	يتميز مراقب الامتثال بالشفافية والعدالة في تعامله مع العاملين في المستويات الادارية المختلفة في داخل المصرف	16.484	0.00
6	يحضر مراقب الامتثال اجتماعات مجلس الادارة بشكل دائم بصفة مراقب، ويتواصل بشكل مستمر مع اعضاء مجلس ادارة المصرف ومع الموظفين في المصرف	12.517	0.00
7	ينبغي ان يمتلك مراقب الامتثال الاطلاع الواسع والفهم الكامل للقوانين والتعليمات والمعايير ذات العلاقة بمهامه ومنها(قانون البنك المركزي العراقي رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ و قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ و قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ و قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ / المعدل لسنة ٢٠٠٤ وتعليمات تسهيل قانون المصارف رقم (٤) لسنة ٢٠١٠والضوابط الرقابية وتوصيات مجموعة العمل المالي (FATF) ومقررات لجنة بازل ٢، ٣ ومعايير المحاسبة والابلاغ المالي الدولية)	14.098	0.00

8	يتمتع مراقب الامتثال بالاستقلالية لتأدية مهامه	14.145	0.00
9	يتخذ مراقب الامتثال قراراته دون الخضوع لأي ضغوطات من أدارة المصرف	7.286	0.00
10	توفر ادارة المصرف الوسائل والامكانيات جميعها لمراقب الامتثال لتأدية مهامه باستقلالية	12.663	0.00
11	يتمتع مراقب الامتثال بالحرية في كتابة التقارير الى مجلس أدارة المصرف بشأن مخالفات دون الخشية من التهديد أو الاذى من الادارة او اي موظف له علاقة بالمخالفة	13.453	0.00
12	يمتلك مراقب الامتثال حق الاطلاع على السجلات والبيانات والقيود الواردة فيها باستمرار للتأكد من صحة تقيدها بالقوانين والنظم والتعليمات التي يضعها البنك المركزي العراقي	14.007	0.00
13	يقوم مراقب الامتثال بتحديد وقياس المخاطر التنظيمية ومتابعة الانحرافات التي تقوم بها بعض الادارات في المصرف وتقديم المقترحات لمعالجتها	8.647	0.00
14	يقترح مراقب الامتثال سياسات وإجراءات جديدة أو تحديث سياسات وإجراءات سابقة لإنجاز العمليات المصرفية على وفق متطلبات تطور النشاط المصرفي	5.943	0.00
15	يعد الحد من عمليات غسل الاموال وتمويل الارهاب أحد اهداف مراقب الامتثال	14.294	0.00
16	لا يتناسب عدد موظفي مراقبة الامتثال مع عدد وفروع المصرف وحجم نشاطه	2.97	0.01
	النتائـــج	17.035	0.00

من جدول (٥) أعلاه نلاحظ ان القيم الاحتمالية لاختبار t لجميع فقرات الجزء الاول من المحور الاول – متطلبات وظيفة مراقب الامتثال للمصارف الحكومية كانت اقل من مستوى الدلالة ٠,٠٥ وهذا يدل على ان الفقرات لها تأثير معنوي ودال احصائيا وكذلك الاتجاه العام لمتطلبات وظيفة مراقب الامتثال ايضا معنوي ودال احصائيا اي له تأثير معنوي ومما سبق نرفض الفرضية السابقة بمعنى **(يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين متطلبات وظيفة مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف عند مستوى معنوية ٠,٠٥).**

٢ – الفرضـــية الفرعـــية الثانية: (لا يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين إجراءات مراقب الامتثال ومكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الحكومية والأهلية والكلية عند مستوى معنوية ٠,٠٥).

ويمكن اختبار هذه الفرضية باستخدام اختبار t لعينة واحدة وللمصارف الحكومية والاهلية كما في الجدول التالي: –

الجـــدول (٦)

اختبار t والقيم الاحتمالية لفقرات الجزء الثاني من المحور الاول– إجراءات مراقب الامتثال

ت	الفقرات	مصارف حكومية		مصارف اهلية	
		اختبار t	القيمة الاحتمالية sig	اختبار t	القيمة الاحتمالية sig
17	يتأكد مراقب الامتثال من مدى التزام المصرف بقرارات مجلس الادارة والسياسات الداخلية للمصرف	12.124	0.00	16	0.00
18	يتولى مراقب الامتثال مراجعة السياسات والإجراءات وقرارات الادارة العليا المتعلقة بالنشاط المصرفي وتحديد مدى انسجامها مع القوانين واللوائح والتعليمات	9.714	0.00	11.635	0.00
19	يخصص المصرف موظف في كل فرع من فروعة عدا مدير الفرع ومعاونه ليكون موظف ارتباط مع قسم مراقبة الامتثال في الادارة العامة في المصرف لمتابعة إجراءات غسل الاموال والامتثال في الفرع	13.966	0.00	8.573	0.00
20	يتولى مراقب الامتثال اخطار مجلس الادارة والبنك المركزي العراقي بالمخاطر التي يتعرض لها المصرف ومدى تأثير ها علية باعتباره جهاز انذار مبكر من خلال تقريره الفصلي المرفوع اليها	12.629	0.00	6.423	0.00
21	يراجع مراقب الامتثال إجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب التي يتبعها المصرف للتأكد من مدى الالتزام بالأنظمة وضوابط مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب المطبقة	12.348	0.00	8.488	0.00
22	يتأكد المراقب من استخدام المصرف لاستمارة (KYC) اعرف زبونك وتحديثها وملئها بشكل مفصل ودقيق من قبل زبائنه كافة دون التمييز بينهم	15.396	0.00	9.532	0.00
23	يقترح مراقب الامتثال البرامج التدريبية التي تهدف الى تطوير قدرات وامكانيات موظفي المصرف في مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب	4.472	0.00	6.835	0.00
24	يتأكد مراقب الامتثال مكتبياً وميدانياً من مدى الالتزام الفروع بإجراءات تنفيذ الخطط الموضوعة بشأن مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب	9.347	0.00	9.374	0.00
25	يعد مراقب الامتثال قائمة بالمنتجات الجديدة والخدمات المصرفية ومجالات العمل بالتعاون مع الادارات الاخرى	2.898	0.01	1.89	0.05
26	ينظم مراقب الامتثال النشاطات والخدمات المصرفية بما يقابلها من متطلبات قانونية وتعليمات متعلقة بها	2.971	0.01	1.877	0.05

27	يتولى مراقب الامتثال مراجعة أداء ونشاط ادارة المخاطر في المصرف	7.184	0.00	2.551	0.02
28	يخضع نطاق وانشطة مراقب الامتثال الى المراجعة الدورية من قبل قسم التدقيق الداخلي	0.595	0.56	1	0.33
29	يتم اعداد تقارير مراقبة الامتثال وفقا نموذج الموحد الصادر من البنك المركزي العراقي	14.905	0.00	8.083	0.00
30	تعتمد تقارير مراقب الامتثال في تطوير اداء المصرف وتحسين جودة خدماته	14.513	0.00	10.115	0.00
	النتائـــج	11.142	0.00	10.737	0.00

من جدول (٦) أعلاه نلاحظ ان القيم الاحتمالية لاختبار t لجميع فقرات الجزء الثاني من المحور الاول – إجراءات مراقب الامتثال للمصارف الحكومية كانت اقل من مستوى الدلالة ٠,٠٥ وهذا يدل على ان الفقرات لها تأثير معنوي ودال احصائي عدا الفقرة الثامنة والعشرين (يخضع نطاق وانشطة مراقب الامتثال الى المراجعة الدورية من قبل قسم التدقيق الداخلي) كانت غير معنوية وغير دالة احصائيا اي ليس لها تأثير معنوي اما الاتجاه العام لإجراءات مراقب الامتثال ايضا معنوية ودالة احصائيا اي له تأثير معنوي ومما سبق نرفض الفرضية السابقة بمعنى (يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين إجراءات مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الاهلية عند مستوى معنوية ٠,٠٥)، و نلاحظ ان القيم الاحتمالية لاختبار t لجميع فقرات المحور الاول – إجراءات مراقب الامتثال للمصارف الاهلية كانت أقل من مستوى الدلالة ٠,٠٥ وهذا يدل على ان الفقرات لها تأثير معنوي ودال احصائي عدا الفقرة الثامنة والعشرين (يخضع نطاق وانشطة مراقب الامتثال الى المراجعة الدورية من قبل قسم التدقيق الداخلي) كانت غير معنوية وغير دالة احصائيا اي ليس لها تأثير معنوي اما الاتجاه العام لإجراءات مراقب الامتثال ايضا معنوية ودالة احصائيا اي له تأثير معنوي ومما سبق نرفض الفرضية السابقة بمعنى (يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين إجراءات مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الأهلية عند مستوى معنوية ٠,٠٥) مما سبق نلاحظ ان الفقرة الثامنة والعشرين ليس لها تأثير معنوي في كلا نوعي المصارف الحكومي والاهلي.

اما فيما يخص للمصارف مجتمعة كما في الجدول التالي: –

الجـــدول (٧)

اختبار t والقيم الاحتمالية لفقرات الجزء الثاني من المحور الاول– إجراءات مراقب الامتثال للكلي

ت	فقرات	اختبار t	القيمة الاحتمالية sig
17	يتأكد مراقب الامتثال من مدى التزام المصرف بقرارات مجلس الادارة والسياسات الداخلية للمصرف	19.498	0.00
18	يتولى مراقب الامتثال مراجعة السياسات والإجراءات وقرارات الادارة العليا المتعلقة بالنشاط المصرفي وتحديد مدى انسجامها مع القوانين واللوائح والتعليمات	15.087	0.00
19	يخصص المصرف موظف في كل فرع من فروعة عدا مدير الفرع ومعاونه ليكون موظف ارتباط مع قسم مراقبة الامتثال في الادارة العامة في المصرف لمتابعة إجراءات غسل الاموال والامتثال في الفرع	14.398	0.00
20	يتولى مراقب الامتثال اخطار مجلس الادارة والبنك المركزي العراقي بالمخاطر التي يتعرض لها المصرف ومدى تأثير ها علية باعتباره جهاز انذار مبكر من خلال تقريره الفصلي المرفوع اليها.	11.659	0.00
21	يراجع مراقب الامتثال إجراءات مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب التي يتبعها المصرف للتأكد من مدى الالتزام بالأنظمة وضوابط مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب المطبقة	14.059	0.00
22	يتأكد المراقب من استخدام المصرف لاستمارة (اعرف زبونك) وتحديثها وملئها بشكل مفصل ودقيق من قبل زبائنه كافة دون التمييز بينهم	16.166	0.00
23	يقترح مراقب الامتثال البرامج التدريبية التي تهدف الى تطوير قدرات وامكانيات موظفي المصرف في مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب	7.824	0.00
24	يتأكد مراقب الامتثال مكتبياً وميدانياً من مدى الالتزام الفروع بإجراءات تنفيذ الخطط الموضوعة بشأن مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب	13.207	0.00
25	يعد مراقب الامتثال قائمة بالمنتجات الجديدة والخدمات المصرفية ومجالات العمل بالتعاون مع الادارات الاخرى	3.439	0.00
26	ينظم مراقب الامتثال النشاطات والخدمات المصرفية بما يقابلها من متطلبات قانونية وتعليمات متعلقة بها	3.483	0.00
27	يتولى مراقب الامتثال مراجعة أداء ونشاط ادارة المخاطر في المصرف	5.539	0.00
28	يخضع نطاق وانشطة مراقب الامتثال الى المراجعة الدورية من قبل قسم التدقيق الداخلي	1.144	0.26
29	يتم اعداد تقارير مراقبة الامتثال وفقا نموذج الموحد الصادر من البنك المركزي العراقي	14.624	0.00
30	تعتمد تقارير مراقب الامتثال في تطوير اداء المصرف وتحسين جودة خدماته	16.838	0.00
	النتائج	15.624	0.00

من جدول (٧) أعلاه نلاحظ ان القيم الاحتمالية لاختبار t لجميع فقرات الجزء الثاني من المحور الاول – إجراءات مراقب الامتثال للمصارف الاهلية كانت اقل من مستوى الدلالة ٠,٠٥ وهذا يدل على ان الفقرات لها تأثير معنوي ودال احصائيا عدا الفقرة الثامنة والعشرين (يخضع نطاق وانشطة مراقب الامتثال الى المراجعة الدورية من قبل قسم التدقيق الداخلي) كانت غير معنوية وغير

دالة احصائيا اي ليس لها تأثير معنوي أما الاتجاه العام لإجراءات مراقب الامتثال كانت ايضا معنوية ودالة احصائيا اي له تأثير معنوي ومما سبق نرفض الفرضية السابقة بمعنى (يوجد تأثير ذو دلالة احصائية بين إجراءات مراقب الامتثال ومكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف عند مستوى معنوية ٠,٠٥).

*من جدول (٦) و(٧) اتضح ان الفقرة الثامنة والعشرين (يخضع نطاق وانشطة مراقب الامتثال الى المراجعة الدورية من قبل قسم التدقيق الداخلي) غير دالة احصائيا اي ليس لها تأثير معنوي في انواع المصارف جميعها.

الاســتنتاجــات

تم التوصل الى الاستنتاجات الاتية:

١- الاهتمام العالي لمراقب الامتثال في التحقق من صحة الإجراءات المصرف بخصوص استخدام استمارة ((KYC لما لها من اهمية كبيرة في بداية التعامل بين المصرف والزبون مما يساهم في الحد من عمليات غسل الاموال في المصارف الحكومية والاهلية.

٢- استقطاب المؤهلات العلمية العالية (ماجستير أو ما يعادلها) في كل من شعبة مراقب الامتثال ووحدة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الحكومية وافتقارها في المصارف الاهلية.

٣- عدم كفاية اعداد موظفي الامتثال في المصارف الاهلية، وعدم اطلاع مراقب الامتثال على التقارير التي تصدر من قسم مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، وضعف متابعته لإجراءات المصرف في التحفظ على الأموال المشتبه بها جرائم ارهاب.

٤- وجود تأثير ذو دلالة معنوية بين مراقب الامتثال في مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب وقد تم رفض الفرضية الرئيسة التي تنص على ان لا يوجد تأثير ذو دلالة معنوية لمراقب الامتثال في مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب.

التوصــيات

تم التوصل الى التوصيات الآتية: -

١-ينبغي تزويد مراقب الامتثال بكافة المعلومات المحدثة لاستمارة (KyC) من قبل الموظف المختص.

٢-العمل على استقطاب مؤهلات علمية عالية للعمل في شعبة مراقب الامتثال ووحدة مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب في المصارف الاهلية اسوة بالمصارف الحكومي لما يتطلبه العمل في هذا المجال من خبرة علمية وعملية

٣- وضع آلية مناسبة ومشتركة بين قسم مراقب الامتثال وقسم مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب للتقصي عن مصدر الأموال المشبوهة وإعطاء الصلاحية لمراقب الامتثال للاشتراك مع بقية الجهات في المصرف لوضع سياسات وآليات في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

٤- زيادة اعداد موظفي الامتثال بما يتناسب مع العمل المصرفي وعرض جميع التقارير التي تصدر من قسم مكافحة غسل الاموال على مراقب الامتثال، وزيادة متابعة مراقب الامتثال لإجراءات المصرف في التحفظ على الاموال المستخدمة في ارتكاب جريمة الارهاب وتمويله.

المصادر:

١. قانون مكافحة غسل الاموال المصري رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠٢
٢. قانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب (٣٩) لسنة ٢٠١٥.
٣. تعليمات مراقبة الامتثال الاردنية رقم (٢٠٠٦/٣٣).
٤. البنك المركزي العراقي اللائحة التنظيمية رقم (٢) المبدأ الخامس عشر من مبادى الاساسية للرقابة الفعالة الصادرة من لجنة بازل ومعايير تطبيقه المتعلقة بمكافحة غسل الاموال لسنة ٢٠٠٧.
٥. البنك المركزي العراقي، الضوابط الرقابية للمصارف والمؤسسات المالية غير مصرفية بخصوص مكافحة غسل اموال وتمويل الارهاب ،٢٠١٦.

٦. البنك المركزي العراقي، دائرة مراقبة الصيرفة، تعميم رقم ٦١/١/٩ في ٢/٧/ ٢٠١٧، تخصيص موظفين الارتباط
٧. سلطة النقد الفلسطينية تعليمات رقم (١٠) لسنة ٢٠١٧ بشأن دليل القواعد والممارسات الفضلى لحوكمة المصارف في فلسطين
٨. دليل الحوكمة المؤسسية للمصارف العراقية لسنة ٢٠١٨.

ثانياً: الكتب

١. ال شبيب، دريد كامل، ادارة البنوك المعاصرة، دار الميسرة للنشر والطباعة، عمان، ٢٠١١.
٢. الجبوري، أسامة علي ابراهيم، دور البنك في مكافحة غسل الاموال في ضوء التزامه بالسرية، مركز الدراسات العربية للنشر وتوزيع، جمهورية مصر العربية، ٢٠١٦
٣. ذيب واخرون، سوزان سمير، ومحمود ابراهيم موسى، عبد الله يوسف شقيري نوري، ادارة الائتمان، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، الطبعة الاولى، ٢٠١٢
٤. الربيعي وراضي، حاكم محسن، حمد عبد الحسين، حوكمة البنوك وأثرها في الاداء والمخاطرة، دار اليازوري، عمان، ٢٠١١
٥. الرشدان، محمد عبد الله، جرائم غسل الاموال وموقف التشريع الاردني منها، دار قنديل، عمان، ٢٠٠٧.
٦. سيد، أحمد ابراهيم، نظرة في مكافحة تمويل الارهاب، المكتبة المصرية، القاهرة، ٢٠١٠
٧. الشافي، نادر عبد العزيز، جريمة تبيض الاموال، دراسة مقارنه، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس،٢٠٠٥.
٨. الشمري، صادق راشد، الصناعة المصرفية الاسلامية، مطبعة الكتاب للطباعة والنشر، ٢٠١٦
٩. الصائغ، نبيل ذنون، الائتمان المصرفي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،٢٠١٨.
١٠. عبد النبي، محمد احمد، الرقابة المصرفية، زمزم للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٠.
١١. عبود، سالم محمد، ظاهرة غسل الاموال، دار الكتب، الطبعة الثانية، ٢٠١٣.
١٢. عواد، عضيد شياع، دليل ادارة المخاطر المصرفية، مطبعة الكتاب، بغداد،٢٠١٥
١٣. النصيري، سمير عباس، موسوعة الثقافة المصرفية ، ٢٠١١

ثالثاً: الرسائل والبحوث المنشورة بالمجلات:

١. أمين، شفاء سعيد محمد، من هو مراقب الامتثال وماهي مهام مسؤول الامتثال، مجلة الرافدين المصرفية، العدد الخامس،٢٠١٤.
٢. البرزنجي، محمود، وظيفة مراقبة الامتثال في المصارف التجارية، مجلة المصارف العراقية،٢٠١٥
٣. الحاجى، فان سامان حاجى رسول احمد، أثر التدقيق الالتزام على مكافحة غسل الاموال في المصارف التجارية الاهلية في اقليم كردستان، رسالة ماجستير، جامعه ال البيت، الاردن، ٢٠١٨.
٤. الحسين، ماهر مروان، الامتثال ومكافحة غسل الاموال، العدد الرابع، مجلة الدراسات مالية المصرفية،٢٠١٧.
٥. الرحماوي، حوراء وليد جبار، دور التدقيق الداخلي في مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب، رسالة دبلوم عالي معادل للماجستير، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية في جامعة بغداد،٢٠١٨.
٦. الركابي، سماح حسين علي، ماهي مراقبة الامتثال في المصارف، دراسة مقارنة، جامعة اهل البيت عليهم السلام، كربلاء،٢٠١٧
٧. الرياحي، محمد عاشور، أثر تبيض الاموال على احكام السرية المصرفية "دراسة مقارنة "، اتحاد المصارف العربية، ٢٠١٣.
٨. الزبيدي، حمزة فائق وهيب، الامتثال القسري للتشريعات المصرفية، دراسة تحليلية، مجلة الدراسات المحاسبية والمالية،٢٠٠٦.
٩. الشهراني، سعد بن علي، تمويل الارهاب، مجلة العربية للدراسات الامنية، مجلد ٢٥، ٢٠٠٩
١٠. طارق، بن عطاء الله، شراك عماد، ظاهرة تبيض الاموال في ظل التشريع الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠١٧.
١١. العامري، حوراء احمد سلمان، دور التفتيش في الامتثال المصرفي، دراسة تطبيقية في عينة من المصارف العراقية، رسالة دبلوم عالي معادل للماجستير، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد،٢٠١٤.

١٢. علي، فاضل شايع، جريمة الارهاب الممولة عن طريق غسيل الاموال، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠١٢.

١٣. عيسى، انس عبد الله هلال، دور انظمة الامتثال الالكترونية في مكافحة غسيل الاموال لدى البنوك الاردنية، رسالة ماجستير، كلية ادارة الاعمال، جامعة الشرق الاوسط،٢٠١٣

١٤. محمد، بن الاخضر، الاليات الدولية لمكافحة جريمتي تبيض الاموال وتمويل الارهاب، أطروحة مقدمة الى جامعة ابو بكر بلقايد، تلمسان، كلية الحقوق والعلوم سياسية، جزائر،٢٠١٥

١٥. محمود، لمى عامر، تمويل الارهاب من قبل منظمات المجتمع المدني، مجلة المحقق الحي للعلوم القانونية والسياسية، عدد الثالث، ٢٠١٧

١٦. ناصر، مازن خلف، المواجهة الجنائية لتمويل الارهاب في ضوء تشريعات مكافحة غسل الاموال، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، الجامعة المستنصرية، كلية القانون، العراق، ٢٠١٨.

١٧. الياور، علي عصام محمد علي، دور نظام الرقابة الداخلية في مكافحة ظاهرة غسيل الأموال وفقاً لمقررات لجنة بازل/٢ وتوصيات لجنة العمل المالي الدولية، رسالة ماجستير، المعهد العربي للمحاسبين القانونين، ٢٠١١..

١٨. يوسف، عدنان احمد، الامتثال في البنوك العربية، مجلة الدراسات مالية المصرفية، العدد الثالث، الاكاديمية العربية المصرفية، عمان، ٢٠١٣.

المصادر الاجنبية

1. Sapountzi ,Ioanna.(The role of the Compliance Function as a key element of Corporate Governance efficiency in the banking sector.2016
2. Teek kow, Wong, Legal Counse, lFINANCIAL ADVISERS' TRANSACTION PLATFORM 2006: WWW.IFASTFINANCIAL.COM.
3. Terblanche, JR, (Legal risk and compliance risk in the banking industry in South Africa) 2013.
4. Prosad Das, Gautam, SEVP, (GUIDELINESONINTERNAL CONTROL & COMPLIANCE IN BANKS) Mutual Trust Bank 2016.
5. Bank Danske, Grup compliance policy, 2018.
6. Maria Ene, Corina, MEASURING MONEY LAUNDERING USING "THE WALKER GRAVITY MODEL, Annales Universitatis Apulensis Series Oeconomica, 16(2), 2014.
7. Schwartz, Brian David, Deficiencies in regulations for anti-money, laundering in a cyberlaundering age including, Graduate Theses and Dissertations Iowa State University Capstones,2009
8. Kato G , KINGSTON, Churches and Private Educational Institutions as Facilitator of Money Laundering in Nigeria , African Journal of Education and Technology, 2011
9. Kasipillai& Rachagan, Jeyapalan Shanthy, Combating Money Laundering, Terrorist Financing and Tax. Crimes,Monash University Sunway Campus,2012.
10. Torres Pereira, Artur Ferreira Conrado The Compliance Function in Banking: Perspective and Future in the Age of GlobalizationProject presented part of the requirements for the Award of a Masters Degree in Management from NOVA –School of Business and Economics 2012..
11. Bank Szovetseg, compliance working group,the best practice for Operating the compliance functice,2017.
12. Benedek ,petra ,(Compliance Management – a New Response to Legal and Business Challenges) Acta Polytechnica Hungarica Vol. 9, No. 3, 2012.
13. Basel Committee on Banking Supervision, Compliance and *the compliance* function *banks* ,2005. http://www.bis.org/publ/bcbs113.pdf
14. Miller, Geoffrey P, (The Role of Risk Management and Compliance in Banking Integration) 2014
15. Misha, Av. Ergys, European Journal of Sustainable Development (2016), http://ecsdev.org.
16. Dniestrzanska, Ewa, Losiewicz, "Monitoring of Compliance Risk in the Bank" Procedia Economics and Finance 26, 2015
17. Asenov , Characteristics OF COMPLIANCE RISK IN BANKING , Economic Alternatives, Issue 4, 2015 https: // dankskebank.com /−/ …/ danke-bank…/ 5/ compliance –policy.pdf

18. Klemar, Tatjana Kovac, Institutional Support for Terrorist Financing ,Athens Journal of Law - Volume 4, Issue 1 2017